كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة أبو بكر بلقايد لتلمسان

المستوى: السنة الأولى LMD المقياس: المنهجية القانونية (المجموعة 4)

الأستاذة: أ. طويل مريم

الإجابة النموذجية لمقياس منهجية العلوم القانونية

السؤال الأول (14 نقطة)

مقدمة: يتناول هذا السؤال إشكالية جوهرية تتعلق بطبيعة القانون وعلاقته بالسلطة السياسية. وقد تباينت المواقف الفلسفية حول أصل القانون، فبينما يرى البعض ضرورة اقتران القانون بسلطة الدولة أو إرادة الحاكم، يركز آخرون على التشريع كمصدر وحيد وأساسي للقاعدة القانونية.

المبحث الأول: مذهب جون أوستن (المذهب الوضعي التحليلي).

المطلب الأول: الأسس التي يقوم عليها مذهب أوستن

أسس جون أوستن نظريته على فكرة أن القانون هو تعبير عن إرادة الحاكم، وتقوم هذه النظرية على ثلاث ركائز أساسية:

الفرع الأول: لا وجود للقانون إلا بوجود مجتمع سياسي

يرى أوستن أن القانون لا يمكن أن ينشأ إلا في ظل مجتمع سياسي منظم (دولة). هذا المجتمع يجب أن ينقسم إلى فئتين: فئة حاكمة تملك السلطة العليا (السيادة)، وفئة محكومة (الرعية) تدين بالولاء والطاعة لهذه السلطة.

الفرع الثاني: صدور القاعدة القانونية في صيغة الأمر أو النهي

يعرف أوستن القانون بأنه "أمر" يصدر من الحاكم إلى المحكوم. فالقاعدة القانونية ليست مجرد نصيحة أو إرشاد، بل هي تكليف ملزم يعبر عن مشيئة صاحب السيادة، ويجب على الأفراد اتباعه.

الفرع الثالث: اقتران القاعدة القانونية بجزاء

لضمان احترام الأوامر الصادرة عن الحاكم، يجب أن تقترن القاعدة القانونية بجزاء مادي دنيوي توقعه السلطة العامة على من يخالف أوامرها. وبدون الجزاء، لا تعد القاعدة قانونية بل مجرد قاعدة أخلاقية.

المطلب الثاني: النتائج المترتبة على مذهب أوستن والانتقادات الموجهة إليه

الفرع الأول: النتائج

- **حصر مصادر القانون في التشريع:** بما أن القانون هو إرادة الحاكم، فإن التشريع هو المصدر الوحيد للقانون، ويتم استبعاد العرف ومبادئ العدالة ما لم يقرها المشرع صراحة.
- **إنكار الصفة القانونية على قواعد القانون الدستوري:** اعتبر أوستن قواعد القانون الدستوري مجرد "قواعد أخلاقية وضعية" لأنها تنظم سلطة الحاكم ولا يوجد سلطة أعلى منه لتفرض عليه الجزاء.
- **إنكار الصفة القانونية على قواعد القانون الدولي العام:** لعدم وجود سلطة عليا فوق الدول تفرض الجزاء على الدول المخالفة.

الفرع الثاني: الانتقادات

- **الخلط بين القانون والدولة:** ربط القانون بوجود الدولة يتجاهل القوانين التي نشأت قبل قيام الدول الحديثة (مثل الأعراف).
- **الخلط بين القانون والقوة:** تصوير القانون كأمر مقترن بجزاء يجعل أساسه القوة والجبروت بدلاً من العدالة والقبول العام.
- **إغفال المصادر الأخرى:** تجاهل دور العرف كمصدر أصيل للقانون ينبع من ضمير الجماعة، وكذلك إغفال الاجتهاد القضائي.

المبحث الثاني: مدرسة الشرح على المتون

المطلب الأول: الأسس

- **تقديس النصوص التشريعية (تقنين نابليون):** ظهرت هذه المدرسة في فرنسا عقب صدور تقنين نابليون، وترى أن هذا التقنين شامل وكامل وصالح لكل زمان ومكان.
- **اعتبار التشريع المصدر الوحيد للقانون:** يرى أنصار هذه المدرسة أن القانون يكمن في النصوص المكتوبة فقط، وأن إرادة المشرع هي المصدر الوحيد للحقوق والواجبات.

المطلب الثاني: النتائج والانتقادات

أدت هذه النظرة إلى تقييد دور القاضي وجعله مجرد "فم ينطق بكلمات القانون"، مما أدى إلى جمود القانون وعدم قدرته على مسايرة التطورات الاجتماعية المتسارعة، حيث يعجز النص المكتوب أحياناً عن استيعاب الوقائع المستجدة.

السؤال الثاني (06 نقاط)

إلى جانب المذاهب الشكلية، ظهرت مذاهب أخرى تنظر إلى جوهر القانون وغايته، ومن أبرزها:

- **المذهب التاريخي (سافيني):** يرى أن القانون ليس نتاج إرادة الحاكم، بل هو نتاج "الروح الشعبية" (Volksgeist) ويتطور تلقائياً عبر التاريخ مثل اللغة، والعرف هو مصدره الأساسي.
- **مذهب الغاية الاجتماعية (رودولف فون إيهرنج):** يرى أن القانون وسيلة لتحقيق غاية، وهي حفظ المجتمع وتحقيق التوازن بين المصالح المتعارضة، وأن الكفاح هو سبيل تطور القانون.
- **مذهب التضامن الاجتماعي (ليون دوجي):** يرفض فكرة السيادة والحق الشخصي، ويرى أن أساس القانون هو التضامن الاجتماعي (بالتشابه في الحاجات وتقسيم العمل)، والقاعدة القانونية هي التي تخدم هذا التضامن.